وذكر لمدة فطامه أقصاها وهو عامان لأن ذلك أنسب بالترقيق على الأم وأشير إلى أنه قد يكون الفطام قبل العامين بحرف الظرفية لأن الظرفية تصدق مع استيعاب المظروف جميع الظرف ولذلك فموقع " في " أبلغ من موقع " من " التبعيضية في قول سبرة بن عمرو الفقعسي : .

" ونشرب في أثمانها ونقامر لأنه يصدق بأن يستغرق الشراب والمقامرة كامل أثمان إبله .

وقد تقدم ذلك عند قوله تعالى (وارزقوهم فيها واكسوهم) في سورة النساء . وقد حمله علي بن أبي طالب أو ابن عباس على هذا المعنى فأخذ منه أن أقل مدة الحمل ستة أشهر جمعا بين هذه الآية وآية سورة الأحقاف كما سيأتي هنالك .

وجملة (أن أشكر لي ولوالديك) تفسير لفعل (وصينا) . و " أن " تفسيرية وإنما فسرت الوصية بالوالدين بما فيه الأمر بشكر ا مع شكرهما على وجه الإدماج تمهيدا لقوله (وإن جاهداك على أن تشرك بي) الخ .

وجملة (إلى المصير) استئناف للوعظ والتحذير من مخالفة ما أوصى ا به من الشكر له .

وتعريف (المصير) تعريف الجنس أي مصير الناس كلهم . ولك أن تجعل " أل " عوضا عن المضاف إليه . وتقديم المجرور للحصر أي ليس للأصنام مصير في شفاعة ولا غيرها .

وتقدم الكلام على نظير قوله (وإن جاهداك لتشرك بي) إلى (فلا تطعهما) في سورة العنكبوت ؛ سوى أنه قال هنا (على أن تشرك بي) وقال في سورة العنكبوت (لتشرك بي) فأما حرف " على " فهو أدل على تمكن المجاهدة أي مجاهدة قوية للإشراك والمجاهدة : شدة السعي والإلحاح . والمعنى : إن ألحا وبالغا في دعوتك إلى الإشراك بي فلا تطعهما . وهذا تأكيد للنبي عن الإصغاء إليهما إذا دعوا إلى الإشراك .

وأما آية العنكبوت فجيء فيها بلام العلة لظهور أن سعدا كان غنيا عن تأكيد النهي عن طاعة أمه لقوة إيمانه .

آمنا حتى يعظهما لقمان يزل فلم مشركين كانا وابنه لقمان امرأة إن : القرطبي وقال A E وبه يزيد ذكر مجاهدة الوالدين على الشرك اتضاحا .

والمصاحبة : المعاشرة . ومنه حديث معاوية بن حيدة (أنه قال لرسول ا A : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك الخ .

والمعروف : الشيء المتعارف المألوف الذي لا ينكر فهو الشيء الحسن أي صاحب والديك صحبة حسنة . وانتصب (معروفا) على أنه وصف لمصدر محذوف مفعول مطلق ل (صاحبهما) أي صحابا معروفا لأمثالهما . وفهم منه اجتناب ما ينكر في مصاحبتهما فشمل ذلك معاملة الابن أبويه

بالمنكر وشمل ذلك أن يدعو الوالد إلى ما ينكره ا ولا يرضى به ولذلك لا يطاعان إذا أمرا بمعصية . وفهم من ذكر (وصاحبهما في الدنيا معروفا) أثر قوله (وإن جاهداك على أن تشرك بي) الخ أن الأمر بمعاشرتهما بالمعروف شامل لحالة كون الأبوين مشركين فإن على الابن معاشرتهما بالمعروف ما الإحسان إليهما وصلتهما . وفي الحديث : أن أسماء بنت أبي بكر قالت لرسول ا A : إن أمي جاءت راغبة أفأصلها ؟ فقال : نعم صلي أمك وكانت مشركة " وهي قتيلة بنت عبد العزى " . وشمل المعروف ما هو معروف لهما أن يفعلاه في أنفسهما وإن كان منكرا للمسلم فلذلك قال فقهاؤنا : إذا أنفق الولد على أبويه الكافرين الفقيرين وكان عادتهما شرب الخمر اشترى لهما الخمر لأن شرب الخمر ليس بمنكر للكافر فإن كان الفعل منكرا في الدينين فلا يحل للمسلم أن يشايع أحد أبويه عليه .

واتباع سبيل من أناب هو الاقتداء بسيرة المنيبين أي الراجعين إليه وقد تقدم ذكر الإنابة في سورة الروم عند قوله (منيبين إليه) وفي سورة هود . فالمراد بمن أناب : المقلعون عن الشرك وعن المنهيات التي منها عقوق الوالدين وهم الذين يدعون إلى التوحيد ومن اتبعوهم في ذلك .

وجملة (ثم إلى مرجعكم) معطوفة على الجمل السابقة و (ثم) للتراخي الرتبي المفيد للاهتمام بما بعدها أي وعلاوة على ذلك كله إلي مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون . وضمير الجمع للإنسان والوالدين أي مرجع الجميع . وتقديم المجرور للاهتمام بهذا الرجوع أو هو للتخصيص أي لا ينفعكم شيء مما تأملونه من الأصنام . وفرع على هذا (فأنبئكم) الخ . والإنباء كناية عن إظهار الجزاء على الأعمال لأن الملازمة بين إظهار الشيء وبين العلم به ظاهرة .

وجملة (ثم إلي مرجعكم) وعد ووعيد .

وفي هذه الضمائر تغليب الخطاب على الغيبة لأن الخطاب أهم لأنه أعرف